

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15363 - عن قتادة عن أبي حرب بن الأسود الدؤلي عن أبيه قال : رفع إلى عمر امرأة ولدت لسته أشهر فأراد عمر أن يرجمها فجاءت أختها إلى علي بن أبي طالب فقالت : إن عمر يرجم أختي فأنشدك α إن كنت تعلم أن لها عذرا لما أخبرني به فقال علي : إن لها عذرا فكبرت تكبيرة سمعها عمر ومن عنده فانطلقت إلى عمر فقالت : إن عليا زعم أن لأختي عذرا فأرسل عمر إلى علي ما عذرها ؟ قال : إن α D يقول : { والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين } فقال : { حمله وفصاله ثلاثون شهرا } فالحمل ستة أشهر والفصل أربعة وعشرون شهرا فخلى عمر سبيلها قال : ثم إنها ولدت بعد ذلك لسته أشهر .

(عب) وعبد بن حميد وابن المنذر